

حكم من سرق وهو صغير ويريد إبراء ذمته ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يقول احسن الله اليكم. يقول قمت انا واثنين من اخواني قبل اكثر من عشرين سنة تقريبا. كنا - 00:00:00
صغار يقول اشركت محفظة من شخص ولما فتحتها رأيت ما فيها من اموال فوجدتها قليلة وقمت ارجعتها بسرعة في بخفية. يقول اخي الكبير رأني لما لما ارجعتها فامرني ان اخذها واعطيه واعطيها اياه. فقمت اخذتها واعطيته - 00:00:19
واياه لاني خفت منه فلما فتحها لقي فيها ما يقارب الثلاثة الاف ريال فاخذها وصرفها على نفسه وزملائه واعطاني وانا واخ ثاني مشتريات قد تصل الى حدود الاربعة مئة ريال فقط. يقول الان اريد ان نبرئ ذمتي فماذا يجب علي ان افعل - 00:00:39
الحمد لله رب العالمين وبعد. اولاً عليكم ان تتوبا الى الله عز وجل من هذا الفعل لان هذا من الاختلاس ومن اخذ اموال الناس بالباطل. وهو من الامور المتفق في شرائع الاسلام في شريعة الاسلام على تحريمها - 00:00:59
فيجب عليك انت واخوك اولاً ان تتوب الى الله عز وجل من هذا الفعل. والامر الثاني عليكم ان تغرما هذا المال الذي اخذتماه خفية وغرامته ان تردوه الى صاحبه ان كان معلوماً. ولكن لا اظنكم تعرفونه بعد هذه السنين المتطاولة - 00:01:22
فاذا لم تستطيع الوصول الى عينه ان كان موجوداً او الى ورثته ان كان قد مات وليس ثمة طريق الى التعرف عليه فانكم تغرمونها بالصدقة عنه بنيته بمعنى انك تجتمع انت واخوك وتغرمان هذا المال فتتصدقان به على الفقراء والمساكين بنية - 00:01:46
ثواب هذا الرجل بنية الثواب لهذا الرجل. فاذا جاء يوم القيامة باذن الله عز وجل مع صدق توبتكما وعلم الله عز وجل بانها توبة صادقة لا يطالبكم هذا الشخص بشيء من من حقوقه. بل سوف يجد ان تقبل الله منك - 00:02:16
التوبة والصدقة في صحيفة حسناته من الاجور ما هو كالجبال. فتبرأ ذمتكم بامرير بالتوبة الصادقة المستجمعة لشروطها وبرد المال الى صاحبه بعينه ان كان معلوماً وان لم يتيسر معرفته فتصدق - 00:02:36
عنه بنيته لان المتقرر عند العلماء ان صاحب الحق اذا عدم انه منزله فانفقه. لان المتقرر عند العلماء ان صاحب الحق اذا لم يكن معلوماً فانه منزل منزلة المعلوم صاحب الحق اذا لم يك معلوماً فانه منزل منزلة المعلوم. والله اعلم - 00:02:56